مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد– مجلة علمية محكمة– ديسمبر ٢٠٢٣

المقاصد الشرعية للحوار العقدي وما يضادها عند أهل السنة والجماعة

د/ صالح بن غرم الله بن حسن آل حسن الغامدي(*)

ملخص البحث:

للحوار العقدي مع المخالفين مقاصده الشرعية عند أهل السنة والجماعة التي تعد من أهم المقاصد وأولاها بالرعاية والاعتبار عندهم، ولكي تتحقق هذه المقاصد فقد أكدوا على أن من يتصدى لهذا النوع من الحوار لابد أن تكون لديه الأهلية العلمية والأخلاقية والملكة البيانية مع فقه أصوله عند أهل الحق المؤدية إلى تحقيق مطالبه الشرعية،، بحيث يكون في دخوله ميدان الحوار بيانا للحق وإقناعا به ونصرة له وإعلاء لشأنه، وقطعاً للباطل وبيان بطلانه وردا لعدوانه، ومن هنا تبرز أهمية فقه الحوار العقدي مع المخالفين للحق، والحاجة إلى استظهار أهدافه وأصوله وقواعده، وإدراك غاياته ومقاصده، والمتأمل في واقع الناس اليوم يجد أن قضية الحوار العقدي مع المخالفين من أتباع المذاهب والديانات والثقافات المختلفة تعد من القضايا التي تحتل مساحة كبيرة من اهتمام الكثير منهم على اختلاف انتماءاتهم ومقاماتهم العلمية، كما تعد من الموضوعات التي يكثر حولها النقاش، وتتعدد فيها الآراء، وتتباين في جزئياتها وتفاصيلها وجهات النظر ما بين مؤيد مندفع أو رافض منعزل وبين هؤلاء وأولئك فريق آخر تعامل مع الموضوع بعلم وفهم وحكمة، آخذاً في اعتباره الأبعاد الإيجابية، والجوانب السلبية وتقديرها فيما يحجم أو يقدم عليه من مجالات الحوار أو المناظرة مراعياً في مواقفه وأحكامه ضوابط وأصول أهل الحق، ومقتضيات المصلحة المعتبرة شرعاً.

وتأسيساً على هذا المبدأ ومن هذا المنطلق يأتي هذا البحث ليحاول بيان أهم المقاصد الشرعية للحوار في جانبه العقدي عند أهل الحق الجديرة بالعناية والاعتبار وما يضادها من المقاصد غير المشروعة المشتملة على أنواع من المداهنات والمخادعات لله ولرسوله وللمؤمنين بأسماء ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب.

الكلمات المفتاحية: الحوار العقدي– المخالفون – مقاصد الحوار العقدي – أهل السنة والجماعة.

Abstract

Doctrinal dialogue with dissenters has its legitimate objectives according to the Ahlu Sunnah Wal Jamaa, which is considered one of the most important objectives and the worthiest of care and consideration for them. In order for these objectives to be achieved, they emphasized that whoever engages in this type of dialogue must have the scholarly and moral competence and the rhetorical ability, along with the comprehension of its principles according to the people

(*)أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة المشارك - قسم الدراسات الإسلامية كلية التربية - جامعة الملك سعود - المملكة العربية السعودية

salgamdii@ksu.edu.sa

of truth that leads fulfilling its legitimate demands; so that when he enters the field of dialogue, he can show the truth, convict people of it, help, and promote it, and to end falsehood, and explain the reason of its invalidity, and to deter its aggression. Hence the importance of the comprehension of doctrinal dialogue with those who violate the truth, and the need to clarify its goals, principles, and rules, and realize its goals and objectives. Anyone who contemplates the reality of people today will find that the issue of doctrinal dialogue with dissenters from followers of different doctrines, religions, and cultures is one of the issues that occupy a large area of interest for many of them, regardless of their affiliations and academic positions, it is also one of the topics about which there is a lot of discussion, and in which there are many opinions, In its parts and details, viewpoints vary between an impulsive supporter or an isolated rejecter, and between these, another group that dealt with the issue with knowledge, understanding, and wisdom, taking into account the positive dimensions and negative aspects and appreciating them in what it refrains from or advances in areas of dialogue or debate, taking into account in its positions and rulings the controls and principles of the people who speak the truth, and the requirements of the interests recognized by Sharia.

Based on this principle and from this standpoint, this research comes to try to explain the most important legitimate objectives of dialogue in its doctrinal aspect according to the people who speak the truth, worthy of care and consideration, and the opposing illegitimate objectives that include types of flattery and deception towards God, His Messenger, and the believers, with names whose apparent meaning is mercy and whose inner meaning is torment.

Key words: Doctrinal dialogue - dissenters - objectives of Doctrinal dialogue - Ahlu Sunnah Wal Jamaa.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فإن الحوار العقدي مع المخالفين للدين الحق والمعتقد الحق – من أتباع الملل والمذاهب على اختلاف أديانهم ومذاهبهم – لدعوتهم للحق وبيان ما هم عليه من باطل ورد عدوانهم وكف أذاهم عن المؤمنين يعد نوعًا من أنواع الجهاد في سبيل الله، فإن الجهاد بالقلم واللسان صنو الجهاد بالسيف والسنان، ذلك أن الحوار مع المخالفين للحق إذا تم وفق أصول أهل الحق وروعي فيه تحقيق مقاصد الشرع يحصل به – بإذن الله – بيان الحق وإظهاره ورد مقالات الضالين وشبه المبطلين، وإظهار فسادها وفساد ما بنوا عليها من مذاهب ومواقف وأحكام، كما أن فيه سبيلًا لإقناع من التبس عليه الحق من أهل الضلال للقبول بمذهب الحق الوارد في كتاب الله الكريم، وسنة نبيه الأمين فإن لم يتيسر ذلك؛ فلا أقل من تخفيف شرهم وكف أذاهم عن أهل الحق. والمؤكد أنه كلما جد أهل الحق في هذا السبيل، ضعف الباطل واستبان للناس فساده، وكلما ضعف من يقوم بنور النبوة ظهرت الأهواء ومقالات أهل الضلال وقويت شوكتهم(١).

(١) انظر: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، "مجموع الفتاوى". تحقيق: عبد الرحمن القاسم، (ط١، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، ١٤١٦هـ)، ٣: ١٠٤. ومحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "الصواعق المرسلة". تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، (ط١، الرياض، دار العاصمة، ١٤٠٨هـ)، ٣: ١٠٧٤.

ولما كان الحوار العقدي مع المخالفين بهذه الأهمية والخطورة كان لابد لمن يتصدى له أن تكون لديه الأهلية والقوة من النواحي العلمية والبيانية والأخلاقية، فينبغي أن لا يدخل في حوار المخالفين إلا من هو أهل له، بحيث يكون في دخوله نصرة للحق وإعلاء لشأنه وقطعاً للباطل ورد عدوانه.

ومن هنا تبرز أهمية فقه الحوار العقدي مع المخالفين للحق، وإدراك غاياته ومقاصده عند أهل الحق، والمتأمل في واقع الناس اليوم يجد أن قضية الحوار العقدي مع المخالفين من أتباع المذاهب والديانات والثقافات المختلفة تعد من القضايا التي تحتل مساحة كبيرة من اهتمام الكثير منهم على اختلاف انتماءاتهم ومقاماتهم العلمية.

ومما ينبغي التنبه إليه – في هذا الجانب – أن مقاصد الحوار العقدي مع المخالفين للحق تتعدد وتتنوع في أشكالها ووسائلها وترتيب أهميتها، فالمحاورة مع المخالف للحق يقصد بها إما تصحيح مفهوم، أو إظهار حجة، أو إثبات حق، أو دفع شبهة، أو رد باطل، هذه هي أبرز مقاصد الحوار، ولكن ليس بالضرورة أن تتحقق كل تلك المقاصد في كل حوار، فإن مما يدخل في مقاصد الحوار التهيئة والتمهيد له. والحوار الناجح الصحيح تعاون بين المتحاورين من أجل معرفة الحقيقة والتوصل إليها، هذه هي الغاية الأصلية.

أهمية البحث

تأتي أهمية هذا البحث من كونه يبحث في موضوع يحتاج إليه طلاب العلم ولاسيما المتخصـــــصين في عـــلم العقيدة والملل والمذاهب ومقارنة الأديان وغيرهم من العاملين في ميادين الدعوة وحوار المخالفين وهو معرفة مقاصد الحوار العقدي الشرعية مع المخالفين وما يؤل أليه الحوار معهم إذا أقيم على علم وفهم وحكمة وبصيرة من المصالح الدينية والدنيوية لجميع المخاطبين فيظهر به الحق ويعلو ويسود ويضعف به الباطل ويتوارى ويذوب.

<u>خطة البحث:</u> انتظمت خطة البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، وتفصيلها على النحو الآتي:

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع وخطة البحث.

المبحث الأول: في المقصود بالحوار العقدي مع المخالفين ومشروعيته وأهميته وأهدافه وأنواعه وفيه المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات عنوان البحث: (الحوار، المقاصد).

المطلب الثاني: مشروعية الحوار مع المخالفين.

المطلب الثالث: أهمية الحوار مع المخالفين.

المبحث الثاني: في أهم المقاصد الشرعية للحوار العقدي مع المخالفين:

المبحث الثالث: نماذج من دعوات الحوار العقدي المضادة لمقاصده الشرعية والموقف منها.

الخاتمة: وفيه أهم نتائج البحث.

المبحث الأول: في تعريف الحوار مع المخالفين ومشروعيته وقواعده، وفيه المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بالمصطلحات الواردة في عنوان البحث:

أولًا: تعريف الحوار في اللغة والاصطلاح.

أ- مفهوم الحوار في اللغة:

الحوار مأخوذ من المحاورة: وهي المراجعة في الكلام يقال: تحاور الرجلان، أو تحاور المتحدثان بمعنى واحد. أي: تبادلا الحديث، ومراجعة البعض للبعض في الكلام يسمى حواراً، وفي لسان العرب: ".. يتحاورون أي: يتراجعون الكلام. والمحاورة: مراجعة المنطق والكلام في المخاطبة" (٢).

ب- الحوار في الاصطلاح:

وأما التعريف الاصطلاحي للحوار فقريب من معناه اللغوي ومن تعاريفه:

أنه هو المراودة في الكلام، أي الأخذ والعطاء فيه، وهذا قريب من معنى المناظرة الّتي يراد بها النّظر بالبصيرة من الجانبين المتحاورين في النّسبة بين الشّيئين إظهارا للصّواب. وعرف بأنه: مراجعة الكلام بين طرفين أو أكثر دون أن يكون بينهما ما يدل بالضرورة على وجود خصومة (٣). وعرف بأنه: "مناقشة بين طرفين أو أطراف، يقصد بها تصحيح كلام، أو إظهار حجة، وإثبات حق، ودفع شبهة، ورد الفاسد من القول والرأي" (٤).

ثانيًا: المقاصد الشرعية

المقاصد: جمع مقصد، والمقصد في اللغة هو: التوجه والنهوض نحو الشيء، وقصد في الأمر قصداً توسط طَلَبَ الْأَسَدَّ وَلَمْ يُجَاوِزْ الْحَدّ. وهو على قصد أي رشد، وطريق قصد أي أسهل، وقصدت قصده أي نحوه (٥). والمراد بالمقاصد

هنا: الغايات والأهداف والمصالح الدينية والدنيوية العائدة على أطراف الحوار من الدخول فيه.

المطلب الثاني: مشروعية الحوار مع المخالفين

دلت على مشروعية الحوار عموما والعقدي منه على وجه الخصوص أدلة كثيرة من الكتاب والسنة، وأقوال سلف الأمة ومواقفهم، وقد ورد الحوار بلفظه ومعناه في القرآن الكريم ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴿٣٤﴾ ﴾ (الكهف: ٣٤)، وقوله تعالى: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴿١﴾ ﴾ (المجادلة: ١).

(٢) انظر: محمد بن مكرم بن على ابن منظور "لسان العرب". (ط٣، بيروت، دار صادر، ١٤١٤هـ)، ٢١٧:٤.

(٣) انظر: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، "في أصول الحوار". (ط٣، جدة، مؤسسة الطباعة والصحافة والنشر، ١٤٠٨هـ)، (ص ١١)، وزين الدين المناوي، "التوقيف على مهمات التعاريف". (ط١، القاهرة، عالم الكتب، ١٤١٠ه)، (ص٣١٦).

(٤) د. صالح بن عبد الله بن حميد، "أصول الحوار وآدابه في الإسلام". (ص ٦).

(٥) انظر: الفيومي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير". ٥٠٤:٢.

ودلت آيات أخرى من القرآن الكريم على مشروعية الحوار مع غير المسلمين، واعتباره وسيلة من وسائل الدعوة إلى الدين الحق والمعتقد الحق، ومن ذلك [٦]: قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ آل عمران: ٦٤ .(وهذه الدعوة إلى توحيد الله وحده لا شريك له وإفراده سبحانه بالعبادة، وقال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: ١٢٥). أي: من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب [٧].

ولهذا كان الجدال عن الحق والدعوة إليه من مهمات الرسل التي كلفهم الله بها، والنبي ﷺ وهو المبين للقرآن كان حواره مع أهل الكتاب هو التطبيق العملي للحوار في القرآن وهو في هذا ماض على سنة الأنبياء قبله.

وقد ورد الحوار في السنة تارة بلفظ الجدل وتارة بلفظ الخصومة وتارة بلفظ الجهاد والمدافعة والمغالبة وهي ألفاظ متنوعة المعنى وبينهما عموم وخصوص وقد تنوعت هذه الألفاظ تبعا لمقتضيات الأحوال التي تتطلبها في كل موقف وميدان بحسبه، ووردت عدة أحاديث تدل بمنطوقها ومفهومها على مشروعية الحوار وأنه يعد من أبواب الجهاد المشروعة والمطلوبة لبيان الحق ورد الباطل، منها: عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال: "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم" [٨]. قال ابن حزم: "وهذا حديث غاية في الصحة وفيه الأمر بالمناظرة، وإيجابها كإيجاب الجهاد والنفقة في سبيل الله" [٩].

ومحاورات ومناظرات السلف مع المخالفين لا تحصى وفيها يظهر حرصهم على نشر العلم وهداية الخلق وبيان الحق لهم، وفق القواعد الأصولية الصحيحة والمقاصد الشرعية المرعية وعلى مدى تاريخ الإسلام الطويل حاور علماء الإسلام أصنافا من أهل الأهواء والملل والنحل بما دعا إليه الحال من مقال واستدلال.

وذكر ابن القيم : من فقه محاورة النبي ﷺ لوفد نجران: "جواز مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم، بل استحباب ذلك، بل وجوبه إذا ظهرت مصلحته من إسلام من يرجى إسلامه منهم وإقامة الحجة عليهم، ولا يهرب من مجادلتهم إلا عاجز عن إقامة الحجة"[١٠].

(٦) انظر: د. سهل بن رفاع العتيبي، "الأحكام والضوابط العقدية المتعلقة بالحوار مع غير المسلمين". (ط١، ١٤٢٨ه)، (ص٥-٦).

(٧) انظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم". (٦١٣/٤).

(٨) أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، "سنن أبي داود". تحقيق: شعيب الأرناؤوط (ط١، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ). تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (د.ت، بيروت، المكتبة العصرية). برقم (٢٥٠٥).

(٩) علي بن أحمد بن حزم الظاهري، "الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، (د.ت، بيروت، دار الآفاق الجديدة)،١:٢٦.

(١٠) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "زاد المعاد". (ط٢٧، الكويت، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ١٤١٥هـ)، ٣:٥٥٩.

المطلب الثالث: أهمية الحوار العقدي مع المخالفين للحق

تبرز أهمية الحوار العقدي في كونه وسيلة قوية من وسائل التعريف بالحق الذي هو دين الإسلام الدين لا يقبل الله من أحد ديناً سواه، قال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ (آل عمران: ٨٥)، كما أن فيه كشفا وبيانا للباطل بالدليل والبرهان وهو من أبواب النصح للخلق أن يضلوا عن سواء الصراط ولذلك فإن من الواجب على المحاور المنتمي لأهل الحق أن يدعو غيره من المخالفين للحق إلى ما يعلمه أنه هو الدين الحق والمعتقد الحق بعلم وحكمة ورفق ورحمة.

ويعد الحوار العقدي من أبرز وسائل الاتصال مع المخالفين للحق –من مسالمين ومحاربين– التي تمس الحاجة إليها في كل حين، فالحوار العقدي مع غير المسلمين وسيلة فعالة لرفع معنويات الأقليات المسلمة في البلاد غير الإسلامية، وفي المطالبة بحقوقها [١١] المسلوبة ورد العدوان عنها.

كما أنه وسيلة للتفاهم السلمي الرشيد المفضي إلى إزالة الكثير من صور اللبس وتصحيح الكثير من المفاهيم المغلوطة عن الإسلام والمسلمين وتقليل المخاطر على الجاليات والأقليات المسلمة في البلدان التي يعيشون فيها مع غيرهم من أتباع الديانات المختلفة، ولمنع حدوث الاضطرابات والنزاعات الدينية التي يحرص الأعداء على افتعالها وإلصاقها بالمسلمين.

المبحث الثاني: في أهم المقاصد الشرعية للحوار العقدي مع المخالفين:

الحوار وسيلة إقناعيه وأسلوب علمي يتم من خلاله تقرير الحق ودفع الباطل، فمقاصده الكبار تدور على الوقاية والهداية معًا، الوقاية من الباطل بالتحذير منه وكشف شبهه وعيوبه، والهداية للدين الحق والمذهب الذي عليه أهل الحق، ومن مقاصده إقامة الحجة وتحصيل التقوى، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ (الأعراف: ١٦٤)، وإذا كان مقصود الحوار الأعظم يدور على بيان الحق وهداية الخلق، وكشف الباطل ورده بالعدل، فثمة مقاصد تندرج تحت هذا المقصود الأسمى، نذكر أبرزها فيما يأتي:

أولًا: جمع المختلفين على كلمة السواء وتقريب وجهات النظر والتعاون على الخير

مقاصد الحوار العقدي مع المخالفين للحق متعددة ومتنوعة في مذهب أهل الحق، فإن منها ما هو متجه للرد على أهل الباطل وكشف شبههم وضلالهم، ومنها ما هو لبيان الحق والدعوة إليه والتعاون على ما فيه الخير للناس في عاجلهم وآجلهم وتحصيل مصالحهم الدينية والدنيوية، ومن هذه المقاصد مقصد جمع الخلق على كلمة السواء وهي كلمة التوحيد التي أمر الله بها وحكم بها بين عباده وتقريب

(١١) بسام داود عجك، "الحوار الإسلامي المسيحي: المباديء–التاريخ– الموضوعات– الأهداف". (ط١، دار قتيبة، ١٤١٨ه)، (ص٤٦٣).

وجهات النظر بين المختلفين فيها فإنه من أعظم مقاصد الحوار العقدي؛ ذلك أنه يقوي الروابط وينمي التعاون بين الناس ويقلل من نقاط الاختلاف بينهم، ولاسيما إذا حرص المتحاورون من خلال الحوار على الوصول إلى الحق والتجرد في طلبه قال ابن القيم :: "فمن هداه الله سبحانه إلى الأخذ بالحق حيث كان ومع من كان ولو كان مع من يبغضه ويعاديه، ورد الباطل مع من كان ولو كان مع من يحبه ويواليه، فهو ممن هدي لما اختلف فيه من الحق فهذا أعلم الناس وأهداهم سبيلًا وأقومهم قيلًا، وأهل هذا المسلك إذا اختلفوا فاختلافهم اختلاف رحمة وهدى يقر بعضهم بعضاً عليه ويواليه ويناصره، وهو داخل في باب التعاون والتناظر الذي لا يستغني عنه الناس في أمور دينهم ودنياهم بالتناظر والتشاور، وإعمالهم الرأي، وإجالتهم الفكر في الأسباب الموصلة إلى درك الصواب"(١٢).

إن الناظر في حال الأمم والشعوب المختلفة يجد أنهم يعيشون في عالم متسارع ومتقارب، تتداخل فيه المصالح الدينية والدنيوية، وغيرها من المناشط البشرية وقد تتعارض هذه المصالح فيحصل التنازع والتزاحم والتحارب، ولذلك فإنهم بحاجة إلى الحوار الهادف المؤصل، حوار يصحح التصورات ويقرب وجهات النظر للأطراف المتقابلة، ويفتح الميدان واسعاً للتعاون بينهم على البر والتقوى بالمعروف والعدل، ومدافعة الفساد والإثم والعدوان وإنكار ما هو من المنكر والظلم والطغيان من جميع الأطراف، وإبراز الجوامع المشتركة وقيم الاعتدال بين الخلق، وبيان حكمة الله في وقوع الاختلاف والتعدد في أحوال الناس، وما فيها من المصالح المشتركة الكثيرة التي بينها الله في كتابه وعلى ألسنة رسله على حد قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣ ﴾ (الحجرات: ١٣).

ولا شك أن الحوار العقدي مع المخالفين لتحقيق هذه المقاصد وغيرها مما أكد عليه رب العلمين في كتابه في غير ما موضع كما أنه من أعظم مقاصد بعثة الرسل إلى الخلق، التي بذل أنبياء الله في سبيل تحقيقها غاية جهدهم ومنتهى علمهم ومن هذا الباب جاء الخطاب لنبينا محمد ﷺ في شأن دعوته لأهل الكتاب بقوله له ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ١٢٥﴾ (النحل:١٢٥).

إن اختلاف الناس في طبائعهم وصورهم وقناعاتهم وميولهم ينبغي أن يكون سببا للتعارف والتواصل والتعاون بينهم وميدانا للتنافس الشريف في المنافع والمصالح، والقيام بمقصود ما خلقوا له فلقد خلق الله البشر لعبادته وجعلهم مع ذلك مختلفين – شعوباً وقبائل ــ ليتعارفوا ويتعاونوا لتحقيق العبودية لله وعمارة الأرض التي استخلفهم فيها لا ليتصارعوا ويتدابروا ولقد جاء رسل الله جميعاً عليهم الصلاة والسلام –

(١٢) انظر: ابن القيم الجوزية، "الصواعق المرسلة". ٢:٥١٧.

لهداية الناس وإصلاحهم وإسعادهم ودلالتهم على وجوه الخير وسبل التقوى وعبادة الله سبحانه والتعاون على البر والتقوى قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾﴾(الحديد: ٢٥).

ثانيًا: التدرج الحجاجي مع المخالف للوصول به إلى الحجة الملزمة المفحمة

التنزل مع المخالف في بعض المواقف الحجاجية التي يبتغى من وراءها الوصول به إلى النتيجة الملزمة المفحمة مقصد عظيم من مقاصد الحوار العقدي وهو في الوقت نفسه مسلك حكيم وسياسة راشدة بلا شك ولذلك لما حضر إبراهيم عليه السلام بين يدي النمرود الملك الكافر الظالم الفاجر وجعل يدعوه لعبادة الله الذي خلقه وهو الذي يحيه ويميته رد عليه هذا الطاغية بأنه هو أيضا يحي ويميت وأتى له على ما ادعاه بمثال ظاهر البطلان وهو أنه يأتي بأسيرين فيقتل أحدهما ويبقي الآخر وعند ذلك رأى إبراهيم عليه السلام أن يتنزل مع هذا الظالم المتجبر في الخطاب ولا يقف عند شبهته تلك، بل ينتقل به إلى حجة مفحمة لا يجد منها مخرجا فأورد عليه أن الله يأتي بالشمس من المشرق فإذا كنت ربا مثله فأت بها من المغرب فعند ذلك بهت الذي كفر ولم يحر جوابا [١٣]، وهكذا ينبغي للمحاور في حواره وجداله مع المخالفين أن لا يطيل الوقوف في بعض مواقف الحجاج عند الدعاوى التي قد لا يسلم بها المخالف أو لا تجدي معه نفعا بل ينتقل عنها إلى ما يكون أقنع له وأقطع لحجته وأرفع لشبهته.

ومن هذا الباب يمكن حمل قوله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢٤﴾ قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٥﴾﴾ (سبأ: ٢٤ – ٢٥)، على أنه من باب التنزل مع الخصم إرادة أن يتوصل معه من خلال النظر العقلي الذي يعتبره ويقر به إلى الحجة الملزمة التي لا محيد عنها.

ثالثًا: التجرد لطلب الحق وقبوله ممن جاء به كائنا من كان

التجرد لطلب الحق وتوطين النفس على قبوله ممن جاء به ولو كان عدوا لدودا من أهم مقاصد الحوار العقدي للمخالفين التي ينبغي أن تكون من المحاور لهم على بال ويوليها جل عنايته وقد جاء في باب التجرد في طلب الحق قوله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾ (آل عمران:٦٤). قال أهل التفسير في معناها: الْخِطَاب الذي ورد في هذه الآية يَعُمّ أَهْل الْكِتَاب مِنْ الْيَهُود وَالنَّصَارَى وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ، وَالْكَلِمَة في الآية يراد بها الْجُمْلَة الْمُفِيدَة وقد وَصَفَهَا تعالى بِقَوْلِهِ " سَوَاء

(١٣) انظر: عبد الرحمن السعدي، "تفسير السعدي". (ص١١١).

بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ " أَيْ عَدْل وَنِصْف نَسْتَوِي نَحْنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا[١٤]. أي: هلموا نجتمع على هذه الكلمة السواء وهي الكلمة التي اتفق عليها الأنبياء والمرسلون جميعا، ولم يخالفها إلا الكافرون والمشركون المعاندون والضالون، وليست الدعوة للأخذ بها مختصة بأحدنا دون الآخر، بل مشتركة بيننا وبينكم، وهذا من العدل في المقال والإنصاف في الجدال[١٥].

وفي مسائل الخلاف من توارُد الأقوال وتضارُب الآراء، ضروبٌ لا يستقرُّ معها الاهتداء إلى الصواب منها، إلاَّ بالتجرد في طلب الحق والإخلاص لله في تناولها والترجيح بينها؛ فإن الله يَبتلي عباده بمواضع الخلاف، ويَمتحن بها صِدقهم، ويُمَحِّص نياتهم؛ ومن ذلك وجود النصوص التي قد يستشكل ظاهرها، فإن منٌ مقصود الشارع منها ابتلاء العباد فيظهر بها ما في النفوس، ويَمتحن بها ما في الصدور، ويُيَسِّر لعباده أبواباً من الجهاد العلمي، يَرفعهم الله به درجات[١٦]. فأما الذين آمنوا فيقولون في هذه النصوص المتشابهات هي من عند الله ويردونها إلى محكمات التنزيل فيظهر لهم فيها وجه الحق وأما الذين في قلوبهم مرض فيطلبونها ابتغاء الفتنة فتزيغ بها قلوبهم وتضل فيها أفهامهم

والله تعالى يحب المقسطين، أي العادلين والعدل في الأقوال والأفعال هو أفضل حلية تحلى بها طالب الحق، خصوصاً من نصب نفسه حكماً بين الأقوال والمذاهب، وقد قال الله تعالى لرسوله ﴿وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ (شورى: ١٥)، فأتباع الرسول ينبغي أن يكون هذا حالهم في التعامل مع مقالات الطوائف والحكم عليها، ألا يميل أحدهم مع صاحبه وأتباع مذهبه وطائفته لمجرد القرابة والعلاقة، بل يكون الحق مطلوبه، يسير بسيره، وينزل بنزوله، يدين بدين العدل والإنصاف.."[١٧].

وتحقق الغاية في الإنصاف بِحَاجَةٍ إلى قَدرٍ كبيرٍ من الرسوخ في الدين والعلمِ والخلقِ؛ للاستعداد لقبول الحق؛ وإلى سعةٍ في الأفق وبعد في النظر في سياسة الخلق، قال ابن الجوزي رحمه الله: "الصِّدق في الطلب منار، أين وُجِد، يدلُّ على الجادة، وإنما يتعثَّر مَن لم يخلص"[١٨]،ومَن آثَر الإنصاف في تعامله مع الخلق ومواقفه من الحق، وسلَك سبيل العلم والعدل، تبيَّن له راجحُ المذاهب من مرجوحها، وفاسدُها من صحيحها.[١٩]

(١٤) انظر: ابن كثير، "تفسير ابن كثير". ٢:٤٥.

(١٥) انظر: عبد الرحمن السعدي، "تفسير السعدي". (ص١٣٣ - ١٣٤).

(١٦) انظر: عبد الرحمن المعلمي، "الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة". (ط١، المطبعة السلفية ومكتبتها، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٦ه)، (ص٢٢٣).

(١٧) انظر: محمد بن أبي بكر الجوزية، "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، (ط١، بيروت، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)، ٣:٤٩٧.

(١٨) انظر: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، "صيد الخاطر". تحقيق: عامر بن علي ياسين، (ط١، دار الخزيمة، الرياض، ١٤١٤ه)، ١:١١٩.

(١٩) انظر: محمد بن أبي بكر الجوزية، "بدائع الفوائد". (ط١، دار الكتاب العربي، بيروت)، ٣:١٤٣.

ويقول شيخ الاسلام ابن تيمية : في وصف الأئمة القائمين بالحق: ".. هذه الأمة- ولله الحمد- لم يزل فيها من يتفطن لما في كلام أهل الباطل من الباطل، ويرده، وهم لما هداهم الله به يتوافقون في قبول الحق ورد الباطل رأيا ورواية من غير تشاعر ولا تواطؤ"(٢٠).

وقال : أيضا: "وخاصة أهل السنة المتبعين للرسول ﷺ هي أنهم يتبعون الحق ويرحمون من خالفهم عن اجتهاد حيث عذرهم الله ورسوله، وأهل البدع يبتدعون بدعة باطلة ويكفرون من خالفهم فيها"(٢١)، وقال :: "والانسان لو أنه يناظر المشركين وأهل الكتاب لكان عليه ان يذكر من الحجة ما يبين به الحق الذي معه والباطل الذي معهم"(٢٢).

ومما هو أصل وجاري مجرى القاعدة في مذهب أهل السنة والجماعة أن الحق يقبل من كل أحد لكونه موافقاً للدليل، فلا أثر للمتكلم به في قبوله أو رفضه، ولهذا كان أهل السنة يقبلون ما عند جميع الطوائف من الحق، ويردون ما عندها من الباطل، بغض النظر عن الموالي منها أو المعادي، وكان من دعاء النبي ﷺ:"... اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك, إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم" (٢٣).

ولما دل الشيطان أبا هريرة ﷺ إلى آية الكرسي لتكون له حرزاً من الشيطان، وذلك مقابل فكه من الأسر، قال له النبي ﷺ: "صدقك وهو كذوب"(٢٤).

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية منهجه في التعامل مع المخالفين له من أهل الكلام وغيرهم فقال: "وليس كل من ذكرنا شيئاً من قوله – من المتكلمين وغيرهم – يقول بجميع ما نقوله في هذا الباب وغيره، ولكن الحق يقبل من كل من تكلم به"(٢٥).

ومما لا شك فيه أن العلم وحده لا يكفي في ميدان الحوار العقدي مع المخالفين بل لا بد أن يكون معه وإلى جانبه التحلي بالتجرد في طلب الحق وذلك بوجود الاستعداد لدى أطراف الحوار الطرفين للنزول عن آرائهم متى استبان لهم وجه الحق وإلا فإنه قد تؤثر على أطراف الحوار اتجاهات فكرية أو نفسية غير مرئية تعوقهم عن الوصول إلى الحق فيكون دورهم في الحوار فقط المدافعة عن أراءهم الجامدة ولو كانت باطلة والواجب أن يدخل المتحاور ساحة الحوار باحثاً عن الحق ولا يتردد في أن يتراجع عن رأيه إذا تبين له صحة رأى غيره، وينبغي أن يكون طرف الحوار كما قال أبو حامد الغزالي: "كناشد الضالة لا يفرق بين أن تظهر الضالة على يده أو على يد من يعاونه ويري رفيقة معينا لا خصماً ويشكره إذا عرفه الخطأ أو اظهر له الحق"(٢٦) فليس عيباً ولا نقصاً أن يسلم المرء بالخطأ ويعدل عنه ويأخذ بما هو الصواب.

---

(٢٠) انظر: ابن تيمية، "الرد على المنطقيين". (ص٢٣٩).

(٢١) انظر: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، "شرح الأصفهانية". (ط١، دار المنهاج، الرياض، ١٤٣٠ه)، (ص٣٠).

(٢٢) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى". ١٨٦:٤.

(٢٣) انظر: مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم". برقم (٧٧٠).

(٢٤) انظر: محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري". برقم (٢٣١١).

(٢٥) انظر: ابن تيمية، "مجموع فتاوى ابن تيمية". ١٠١:٥.

(٢٦) انظر: محمد الغزالي، "إحياء علوم الدين". ٥٧:١.

رابعًا: ترك المتابعة العمياء للمتبوعين والمعظمين والنظر بمسؤولية للحياة والمصير

مما ينبغي أن يكون من مقاصد الحوار العقدي المهمة والحاسمة التركيز على استثارة روح التفكير العاقل والناقد لدى المخالف بجعله ينظر إلى الأمور بمنظاره هو لا بمنظار غيره وبعث روح المسؤولية الشخصية لدية عما يعتقده ويعمله وأن ذلك هو حقيقة معنى التكليف في العاجلة وعليه مناط الحساب والجزاء في الآخرة فإذا نجح المحاور للمخالفين في إيصالهم لهذا المستوى من الفهم والتفكير فإنه بذلك يكون قد قطع الشوط الأهم في مهمته وقد جاء في القرآن الكريم العديد من الآيات التي تنبه الكفار والمشركين على خطورة المتابعة العمياء لمعظميهم ومتبوعيهم وكبرائهم وتحذرهم من عاقبة فعلهم ذلك وتطالبهم بالنظر في عاقبة من سلك هذا المسلك البهيم من أسلافهم الغابرين ومن سبقهم من الأمم الهالكين ومن ذلك قوله تعالى ﴿أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾ (الأعراف:١٧٣) وقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ (الزخرف:٢٣). وقوله تعالى ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّاۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾ (البقرة:١٦٦- ١٦٧).

وهذا التقليد الأعمى الذي كان سببا في هلاكهم لم يكن لهم دليلا واحدا يقوم عليه وكان هذا التقليد من أعظم موانع الإيمان، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ (البقرة:١٧٠).

إن الإسلام دين الفطرة كما أنه دين العقل والعلم، ومن فطرية الاسلام أنه صرف قلوب العباد عن مجرد التعلق بما كان عليه آباؤهم وأجدادهم، ونهاهم عن التقليد الأعمى لهم، فكفل الاستقلال والحرية لكل شخص في عقله وفكره وعمله وعلق عليها تكليفه ومسؤوليته، وأعلن أن الإنسان لم يخلق ليقاد بالتبعية والتقليد ولكنه فطر على أن يهتدي بالعلم والفكر والتمييز، وعاب على أرباب الأديان الضالة في اقتفائهم آثار الضالين من آباءهم، ووقوفهم عند ما مضى عليه الهالكين من أسلافهم، وقد ذم القرآن الكريم هذه الظنون والأوهام التي تعلقوا بها ووقفوا عندها ونبه على أن لكل نفس ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ (البقرة: ٢٨٦) وأنه ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُۥ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَىٰهُ ٱلْجَزَآءَ ٱلْأَوْفَىٰ ﴿٤١﴾﴾ (النجم: ٣٩-٤١) وأنه ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤).

خامسًا: الحرص على إيصال الحق للخلق بكل الوسائل المشروعة الممكنة

ينبغي للمحاور من أهل الحق أن يكون مقصد هداية المخالفين وإيصال الحق لهم ظاهرا في حواره العقدي معهم وألا يترك استعمال كل ما يكون سببا في الوصول لهذا المقصد من الوسائل الشرعية الممكنة ومن هذا الباب جاء أمر الله لنبيه في قوله تعالى ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾﴾ (التوبة:٦).

فقد ذكر تعالى في هذه الآية أن المصلحة إذا اقتضت تقريب بعض الكفار وإجارته حتى يسمع قول الحق ويكشف له عن الباطل جاز ذلك، بل هو من قبيل الواجب لقوله تعالى ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ۝٦﴾ (التوبة:٦)، أي: طلب منك أن تجيره، وتمنعه من الضرر، لأجل أن يسمع كلام اللّه، ويعرض عليه الإسلام فأجره وأمنه ثم إن أسلم، فذاك المقصود المرجو، وإلا فأبلغه مأمنه، أي: المحل الذي يأمن فيه، والسبب في ذلك أن الكفار قوم لا يعلمون، فربما كان استمرارهم على كفرهم لجهل منهم، وإذا أزيل جهلهم فقد يختاروا الإسلام، فلذلك أمر اللّه رسوله، وأمته أسوته في الأحكام، أن يجيروا من طلب أن يسمع كلام اللّه ويحرصوا على هدايته وأن يكون مقصود هداية الخلق ورحمتهم وإيصال الخير لهم أعظم من حرصهم على قتلهم واغتنام ما بأيديهم(٢٧).

وفي خبر عتبة بن ربيعة المشهور في كتب السيرة حينما استأذن كبار كفار قريش ليأتي النبي ﷺ فيعرض عليه أمورا من مطامع الدنيا لعله يقبلها وتكون سببا في زوال الخلاف الذي وقع له معهم بسبب ما جاءهم به من الدعوة للتوحيد ونبذ الشرك وذمه وأهله حتى إذا فرغ عُتبة ورسول الله ﷺ يستمعُ منه، قال: أفرغت يا أبا الوليد؟ قال: نعم، قال: (فاسمع مني)، قال: أفعل، فقال: ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٢ كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝٣ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ۝٤ وَقَالُوا۟ قُلُوبُنَا فِىٓ أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِىٓ ءَاذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَٱعْمَلْ إِنَّنَا عَٰمِلُونَ ۝٥﴾ (فصلت: ١ــ ٥) ثم مضى رسول الله فيها، يقرؤها عليه. فلما سمعها منه عتبة أنصت له، وألقى يديه خلف ظهره مُعتمداً عليهما، يسمع منه، ثم انتهى رسول الله ﷺ إلى السجدة منها فسجد، ثم قال: (قد سمعت يا أبا الوليد ما سمعت، فأنت وذاك). فقام عتبة إلى أصحابه، فقال بعضهم لبعض: نحلف بالله لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذي ذهب به. فلما جلس إليهم قالوا: ما وراءك يا أبا الوليد؟ قال: ورائي أني سمعت قولًا والله ما سمعت مثله قط! والله ما هو بالشعر ولا بالسحر، ولا بالكهانة، يا معشر قريش، أطيعوني واجعلوها بي، وخلوا بين هذا الرجل وبين ما هو فيه فاعتزلوه، فوالله ليكونن لقوله الذي سمعت منه نبأ عظيم، فإن تصبه العرب فقد كفيتموه بغيركم، وإن يظهر على العرب فملكُهُ مُلككم، وعزّهُ عزّكم، وكنتم أسعدَ الناس به، قالوا: سَحَرَكَ والله- يا أبا الوليد بلسانه! قال: هذا رأيي فيه، فاصنعُوا ما بدا لكم(٢٨). فَالْأَدَبُ الجم الَّذِي تحلى بِهِ النَّبِيُّ فِي حِوَارِهِ مَعَ هذا المشرك وحرصه على هدايته، وَاللُّغَةُ المناسبة التي استعملها معه جعلت عُتبَةَ يُغَيِّر من قناعاته المسبقة عن النبي، ويراجع موقفه وموقف قومه تُجاه من يعاديه.

(٢٧) انظر: عبد الرحمن السعدي، "تفسير السعدي". (ص٣٢٩).

(٢٨) انظر: محمد بن هشام، "سيرة ابن هشام". ١:٢٩٣.

سادسًا: بيان أن البينات والحجج والبرهان إنما ترد بمثلها لا بالتهديد والوعيد والطغيان

من مقاصد الحوار العقدي مع المخالفين التي ينبغي أن تستحضر ويؤكد عليها في مواقفه وأدبياته أن الوسائل والأساليب المستخدمة في الحوار إنما تكون مما هو معهود ومأذون به في ميدان الحوار الذي يراد منه الوصول إلى الحق من أن الحجج والبراهين والأدلة أنما تقابل بمثلها وما هو من جنسها وفق المتبع من إيراد الحجج والبراهين والبينات في حال الدعوى ومقابلتها بمثلها وما هو أقوى منا في حال الاعتراض والنقض لا أن يلجا صاحب الموقف الضعيف والحجة الداحضة إلى أساليب التهديد والوعيد بالقتل والانتقام من الخصوم وفي هذا المعنى جاءت العديد من النصوص التي تطالب أصحاب الدعاوى المنازعين للحق على أن يأتوا بما يؤيد دعاواهم فإن لم يستطيعوا فعليهم أن يسلموا للحق وأهله فإن هم أبوا فقد ظهر أنهم إنما هم أصحاب أهواء مبطلين قال تعالى ﴿وَقَالُواْ لَن يَدۡخُلَ ٱلۡجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰۗ تِلۡكَ أَمَانِيُّهُمۡۗ قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١١١﴾ (البقرة: ١١١)، فطالبهم بالبرهان المثبت لدعواهم التي لم تكن إلا من باب الأماني والدعاوى الفارغة والعرية عن الدليل، وقال ﴿فَإِن لَّمۡ يَسۡتَجِيبُواْ لَكَ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهۡوَآءَهُمۡۚ وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيۡرِ هُدٗى مِّنَ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥٠﴾ (القصص:٥٠) وقال ﴿ بَلۡ كَذَّبُواْ بِمَا لَمۡ يُحِيطُواْ بِعِلۡمِهِۦ وَلَمَّا يَأۡتِهِمۡ تَأۡوِيلُهُۥۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلظَّٰلِمِينَ ٣٩ ﴾ (يونس:٣٩) وقال ﴿ وَقَالَ رَجُلٞ مُّؤۡمِنٞ مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ يَكۡتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ أَتَقۡتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدۡ جَآءَكُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمۡۖ وَإِن يَكُ كَٰذِبٗا فَعَلَيۡهِ كَذِبُهُۥۖ وَإِن يَكُ صَادِقٗا يُصِبۡكُم بَعۡضُ ٱلَّذِي يَعِدُكُمۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ مُسۡرِفٞ كَذَّابٞ ٢٨﴾ (غافر: ٢٨)، هذا الرجل المؤمن بالله من آل فرعون الذي كان يكتم إيمانه خوفا من فرعون وملاءه قال منكرًا على قومه ما هم فيه من الظلم والطغيان وما واجهوا به دعوة موسى لهم بأن يعبدوا الله ويذروا ما هم عليه من الشرك والكفر فقال لهم: كيف تستحلون قَتلَ رجل ــ يعني نبي الله موسى ــ ولا جرم له عندكم إلا أن يقول ربي الله، وقد جاءكم بالبراهين القاطعة من ربكم على صدق ما يقول، فهلا أبطلتم قبل ذلك ما جاء به من الحق وقابلتم البرهان ببرهان يرده ثم بعد ذلك نظرتم هل يحل قتله إذا ظهرتم عليه بالحجة فإن يكن موسى كاذبًا فإنَّ وبالَ كذبه عائد عليه وحده، وإن يكن صادقًا لحقكم بعض الذي يعدكم به من النجاة والفلاح، إن الله لا يوفق للحق مَن هو متجاوز للحد، بترك الحق والإقبال على الباطل، كذَّاب بنسبته ما أسرف فيه إلى الله[٢٩].

سابعًا: الوصول بالمخالف إلى أن ينظر في الحق وأهله بطريقة عادلة ومنصفه

مما هو من مقاصد الحوار العقدي ذات الأهمية الشرعية والمصلحة المرعية جعل المخالف ينظر في الحق ويتأمله ويذعن له ويتقبله ولا شك أن الوصول بالمخالف إلى تحقيق هذا المقصد بحاجة إلى

(٢٩) انظر: عبد الرحمن السعدي، "تفسير السعدي". (ص٧٣٦).

مهارة في العرض وصدق في التوجه وإنصاف في المعاملة وفي هذا المعنى جاء قوله تعالى ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَىْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴿٤٦﴾﴾ (سبأ:٤٦). ومما أورده أهل التفسير في معنى هذه الآية أن الله خاطب نبيه بأن يقول لهؤلاء المكذبين المعاندين، المتصدرين لرد الحق وتكذيبه، والقدح بمن جاء به: إِنَّمَا أَعِظُكُم بخصلة واحدة، أشير عليكم بها، وأنصح لكم في سلوكها، وهي طريق عدل وإنصاف، لست أدعوكم بها إلى اتباع قولي، ولا إلى ترك قولكم، من دون موجب لذلك، وهي أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثنَى وَفُرَادَى أي: تنهضوا بهمة، ونشاط، وقصد لاتباع الصواب، وإخلاص للّه، مجتمعين، ومتباحثين في ذلك، ومتناظرين، وفرادى، كل واحد يخاطب نفسه بذلك. فإذا قمتم للّه، مثنى وفرادى، استعملتم فكركم، وأجلتموه، وتدبرتم أحوال رسولكم، هل هو مجنون، فيه صفات المجانين من كلامه، وهيئته، وصفته؟ أم هو نبي صادق، منذر لكم ما يضركم، مما أمامكم من العذاب الشديد؟ فلو قبلوا هذه الموعظة، واستعملوها، لتبين لهم أكثر من غيرهم، أن رسول اللّه ﷺ، ليس بمجنون، لأن هيئاته ليست كهيئات المجانين، بل هيئته أحسن الهيئات، وحركاته أجل الحركات، وهو أكمل الخلق، أدبا، وسكينة، وتواضعا، ووقارا، ثم إذا تأملوا كلامه الفصيح، ولفظه المليح، وكلماته التي تملأ القلوب، أمنا وإيمانا، وتزكى النفوس، وتطهر القلوب، وتبعث على مكارم الأخلاق، وتحث على محاسن الشيم، وترهب عن مساوئ الأخلاق والقيم، إذا تكلم رمقته العيون، هيبة وإجلالا وتعظيما. فهل هذا يشبه هذيان المجانين، وتخليطهم، وكلامهم الذي يشبه أحوالهم؟ فكل من تدبر أحواله ومقصده استعلام هل هو رسول اللّه أم لا؟ سواء تفكر وحده، أو مع غيره، جزم بأنه رسول اللّه حقا، ونبيه صدقا، خصوصا المخاطبين، الذي هو صاحبهم يعرفون أول أمره وآخره(٣٠).

ثامنًا: التحذير من الافتتان بما عليه أكثرية الخلق من أهل الباطل

من أعظم العوائق وأشد الموانع التي تمنع الكثير من الخلق عن اتباع الحق والتبصر في حاله ومقاله ما يعرض لهم من الفتنة بما يرون عليه أكثرية أهل الباطل من المتقدمين والمتأخرين من اعتقاد وعمل فيجعلون من ذلك حجابا يحجبهم عن الحق وغلالة يتعلقون بها في إقناع أنفسهم بالبقاء على ما هم عليه من الموافقة لأهل الباطل ولذلك فإن من مقاصد الحوار العقدي الذي هو من مهمات الرسل الأولى إزالة هذه العوائق وبيان فساد هذه المتمسكات البوائد وقد حذر تعالى في غير ما آية من كتابه من الوقوع في هذه الفتنة التي تصم الآذان وتذهل العقول وتغشي الأبصار عن رؤية الحق والاستماع إليه وتعقله وتأمله فقال تعالى لنبيه ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾ (الأنعام:١١٦) أي لا تطع هؤلاء الكفار فإن أكثرهم قد انحرفوا في أديانهم وأعمالهم، وعلومهم.فأديانهم فاسدة، وأعمالهم تبع لأهوائهم، وعلومهم ليس فيها تحقيق، ولا إيصال لسواء الطريق.بل غايتهم أنهم يتبعون الظن، الذي لا يغني من الحق شيئا، ويتخرصون في القول على الله ما لا يعلمون، ومن كان بهذه المثابة، فحرى أن يحذِّر الله منه عبادَه، ويصف لهم أحوالهم؛ لأن هذا – وإن كان خطابا

(٣٠) انظر: عبد الرحمن السعدي، "تفسير السعدي". (ص٦٨٣).

للنبي ﷺ – فإن أمته أسوة له في سائر الأحكام، التي ليست من خصائصه [٣١]. وفي مقابل هذا التحذير من الاغترار بما عليه الكثرة من أهل الضلال بين تعالى أن القلة في العدد والعدة لا ينبغي أن تحجب عن الحق أو تزهد فيه وفي معتنقيه فإن القليل من العباد هم في الغالب من يكون أسعد بالهداية والصبر على تكاليف الديانة كما قال تعالى ﴿قم كج كح﴾ (سبأ:١٣) وأنهم مع قلتهم فإنهم هم جند الله الغالبون بل هم المنصورون الى يوم القيامة وإن اجتمع عليهم من بأقطارها من الأعداء كما قال تعالى على لسان الفئة المجاهدة الصابرة ممن ثبت مع طالوت في مواجهته لجحافل جالوت وكثرته الكاثرة ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ (البقرة: ٢٤٩) وكما جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: "لا تَزالُ طائفَةٌ من أُمَّتي ظاهِرينَ علَى الحَقِّ، لا يَضُرُّهُم مَن خَذَلَهُم، حتَّى يَأتِيَ أمرُ اللهِ وفي رواية: وهُم كَذلكَ"[٣٢]. فأمة الإسلام شأنُها عندَ اللهِ عظيمٌ؛ فإنَّها آخرُ الأُممِ في الدُّنيا، ونبيُّها خاتَمُ الأنبياء، وقد أُرسلَ إلى النَّاسِ كافَّةً بَشيرًا ونذيرًا، ودينه ودعوته ستبقى إلى قيام الساعة، ومِن لَوازمِ ذلك أن يَبقَى الحَقُّ قائمًا في الناس لا يَضيعُ، وحجة الله بالغة فيهم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

تاسعًا: منع الاحتجاج بما كان عليه الأولون وتقلده المعظمون

سطوة المعظمين على النفوس والتعلق بما عليه المتقدمون والأولون من الآباء والكبراء أمر لا ينكر وحقيقة لا تدفع ومن هذا المنطلق وبناء على هذا الأساس فإن على المحاور من أهل الحق في حواره العقدي للمخالفين أن يكون من مقاصده الحرية بالاهتمام الوصول بالمخالف إلى قطع العلائق والصوارف والعوائق التي تكون في الغالب سببا في حجب الحق عنه وإعاقته عن أن ينظر في دلائله ويتأمل حقائقه ومن أعظمها متابعة المعظمين والاحتجاج بما كان عليه الأسلاف من المتقدمين وقد بين الله تعالى في كتابه هذه الوقائع وأشار إلى تلك الصوارف والعوائق ومن ذلك ما جاء فيما يسمى بالحجة الفرعونية التي ذكرها الله في قوله على لسان فرعون في جداله لنبي الله موسى لما جاء يدعوه لعبادة الله وحده وترك ما هو عليه من الشرك والطغيان ﴿قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ۝٥١﴾ (طه:٥١) أي: ما شأن القرون التي سلفت والأمم التي قد خلت، وما خبرهم؟ وكيف وصلت بهم الحال، وقد سبقونا إلى الإنكار والكفر، والظلم، والعناد، ولنا فيهم أسوة؟ ففرعون لما أخبره موسى بأن ربه الذي أرسله هو الذي خلق ورزق وقدر فهدى، شرع يحتج بالقرون الأولى، أي: الذين لم يعبدوا الله، أي: فما بالهم إذا كان الأمر كما تقول عن عبادة الله وتوحيده، لم يعبدوا ربك بل عبدوا غيره وكذبوا أنبياءه؟[٣٣]، وقال فرعون وملاءه في معرض احتجاجهم الكاذب على دعوة موسى لهم إلى التوحيد ﴿مَّا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِىٓ ءَابَآئِنَا ٱلْأَوَّلِينَ ۝٢٤﴾ (المؤمنون: ٢٤) يعنون: عبادة الله وحده لا شريك له، يقولون: ما رأينا أحدا من آبائنا على هذا الدين،

(٣١) انظر: عبد الرحمن السعدي، "تفسير السعدي". (ص٢٧٠).

(٣٢) انظر: مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم". ١٣٧:١.

(٣٣) انظر: ابن كثير، "تفسير ابن كثير". ٢٩١:٥.

ولم نر الناس إلا يشركون مع الله آلهة أخرى وقد كذبوا في ذلك، فإن اللّه أرسل إليهم يوسف عليه السلام قبل موسى، كما قال تعالى على لسان مؤمن آل فرعون الذي كان يكتم إيمانه فقال ناصحا لقومه ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلْتُمْ فِى شَكٍّ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِهِۦ رَسُولًا ۚ كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ ﴿٣٤﴾﴾ (غافر: ٣٤).

عاشراً: طلب تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها

من مقاصد الحوار العقدي للمخالفين المتأكدة والتي ينبغي أن تطلب ويتحرى تحقيقها في مشاهده ومواقفه تحصيل المصالح الدينية والدنيوية وتكميلها، وتعطيل المفاسد المعتبرة وتقليلها على قدر الطاقة وقد جاءت الشريعة بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان فهي تحصِّل أعظم المصلحتين بفوات أدناهما، وتدفع أعظم الفسادين باحتمال أدناهما، [٣٤] ومن المتقرر عقلا وشرعا أنه لا يكاد يوجد مصلحة خالصة أو مفسدة خالصة في هذه الدنيا، فما من مصلحة مهما كانت غالبة وظاهرة إلا ويشوبها شيء من المفاسد التي يمكن احتمالها لتحقيق تلك المصلحة الغالبة، وما من مفسدة مهما كانت كبيرة وظاهرة إلا وفي طياتها شيء من المصالح التي يجب تفويتها درءً لتلك المفسدة الكبيرة الراجحة.

ولو تركت المصالح الظاهرة بحجة اشتمالها على بعض المفاسد اليسيرة لوقع الضيق والحرج والعنت على الناس؛ لأنه لا تكاد توجد في هذه الدنيا مصلحة خالصة من كل شائبة أو مشقة وكلفة فإن المآكل والمشارب والملابس والمناكح والمراكب والمساكن لا تحصل إلا بنصب مقترن بها، أو سابق، أو لاحق، وأن السعي في تحصيل هذه الأشياء كلها شاق على معظم الخلق لا ينال إلا بكد وتعب، فإذا حصلت اقترن بها من الآفات ما ينكدها وينغصها [٣٥].

وقد ذهب القرافي رحمه الله إلى الجزم بانعدام المصالح الخالصة والمفاسد المتمحّضة في الدنيا، واستدل على ذلك بدليل الاستقراء، حيث يقول: "استقراء الشريعة يقضي أن ما من مصلحة إلا وفيها مفسدة ولو قلّت على البعد، ولا مفسدة إلا وفيها مصلحة وإن قلّت على البعد"[٣٦]. ومعنى هذا التقرير أنه مهما بحث الناظر في أفعال المكلفين، الواقعة أو المفترضة، فإنه لن يحصّل مصلحة خالصة ولا مفسدة محضة أبداً. فالمنافع الحاصلة للمكلف مشوبة بالمضار عادة كما أن المضار محفوفة ببعض المنافع، ومع ذلك فالمعتبر إنما هو الأمر الأعظم، وهو جهة المصلحة التي هي عماد الدين والدنيا وأيضا فالمنافع والمضار في غالبها تكون نسبية إضافية لا حقيقية، ومعنى كونها نسبية إضافية أنها منافع أو مضار في

(٣٤) انظر: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، "الاستقامة". تحقيق: د. محمد رشاد سالم، (ط١، الرياض، ١٤٠٣، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)، ١:٢٨٨.

(٣٥) انظر: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الملقب بسلطان العلماء، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام". راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، (ط١، القاهرة، دار الكتب العلمية)، ١:١٤.

(٣٦) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، "شرح تنقيح الفصول". تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، (ط١، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة)، (ص٧٨).

حال دون حال، وبالنسبة إلى شخص دون شخص، أو وقت دون وقت، فكثير من المنافع تكون على قوم ضرر لا نفع فيه، أو تكون ضرراً عليهم في وقت أو حال، ولا تكون ضرراً في وقت وحال آخر"(٣٧).

وبالتأمل في شرائع الدين التي وضعها الله بين عباده فإننا نجدها لا تخرج عن تحصيل المصالح الخالصة أو الراجحة بحسب الإمكان، وإن تزاحمت رجح أهمها وأجلها وإن فات أدناها، وتعطيل المفاسد الخالصة أو الراجحة بحسب الإمكان، وإن تزاحمت أبطل أعظمها فساداً باحتمال أدناها. وعلى هذا وضع أحكم الحاكمين شرائع دينه دالة عليه، شاهدة له بكمال علمه وحكمته ولطفه بعباده وإحسانه إليهم، وهذه الحقيقة لا يستريب فيها من له أدنى معرفة بشرع الله وحكمته ورحمته التي قام عليها خلقه وأمره، وكلما كان علم العبد بها أعظم كان إدراكه لمحاسنها ومصالحها أكمل"(٣٨).

والشارع الحكيم لا يأمر إلا بما مصلحته خالصة أو راجحة، ولا ينهى إلا عما مفسدته خالصة أو راجحة، وهذا الأصل شامل لجميع الشريعة، لا يشذ عنه شيء من أحكامها، لا فرق بين ما تعلق بالأصول أو بالفروع، وما تعلق بحقوق الله أو حقوق عباده(٣٩).

وبناء على ما سبق من أقوال الأئمة وتقريراتهم في هذه المسألة فإن على من يتولى مهمة الحوار العقدي للمخالفين أن يضع هذه الحقائق والقواعد نصب عينيه وينطلق منها في تعامله ومواقفه مع الخلق فإن ذلك أحرى بأن يوفق للقول السديد والرأي الرشيد فيجعل همه وهمته في طلب الحق وما ينفع الخلق في دينهم ودنياهم وتكثيره ونصره وتأييده ودفع ما يضرهم ويؤذيهم في دينهم ودنياهم ومنعه وتقليله.

المبحث الثالث: نماذج من دعوات الحوار العقدي المضادة لمقاصده الشرعية والموقف منها

كما تبين لنا في المبحث السابق أن للحوار العقدي للمخالفين مقاصد شرعية ظاهرة وباطنه دلت عليها نصوص الوحي ونظمتها قواعد الشرع فإنه يوجد في المقابل دعوات للحوار والوحدة والتقارب بين أتباع المذاهب والديانات مضللة وخادعة وهي قديمة متجددة تلبس لكل زمان ومكان لبوسه وقد أخبر الله في كتابه عن محاولات رؤوس الكفر من المشركين وأهل الكتاب مخادعة النبي صلى الله عليه وسلم ليلبسوا عليه دينه وليداهنهم في دينهم ويتابعهم في بعض ما هم عليه من الاثم والعدوان ليتابعوه هم في بعض ما يدعوهم إليه قال تعالى ﴿ وَدُّواْ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ۝٩﴾ (القلم:٩) وقال تعالى محذرا نبيه من كيد الكافرين من أهل الكتاب وفتنتهم ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ۝٤٩﴾ (المائدة:٤٩) وقال تعالى: ﴿ وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءٗ﴾ (النساء: ٨٩)، وقال تعالى:﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعۡبُدُ مَا تَعۡبُدُونَ ۝٢ وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ۝٣ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٞ مَّا عَبَدتُّمۡ ۝٤ وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ۝٥ لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ ۝٦﴾ (الكافرون:١ــ ٦)، وقد قيل في سبب نزول هذه السورة: إن المشركين دعوا

(٣٧) انظر: الشاطبي، "الموافقات". ٢:٣٣٩.

(٣٨) انظر: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "مفتاح دار السعادة". (ط١، القاهرة، دار الكتب العلمية)، ٢:٢٢.

(٣٩) انظر: عبد الرحمن السعدي، "القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة". تحقيق: محمد بن صالح العثيمين، (ط١، مكتبة السنة)، (ص٢٧).

رسول الله إلى عبادة أوثانهم سنة، ويعبدون معبوده سنة، فأنزل الله هذه السورة، وأمر رسوله فيها أن يتبرأ من دينهم بالكلية (٤٠).

وقال تعالى في وصف جدال رؤوس الكفر للمؤمنين ومقاصدهم الماكرة وشدة تأثيرهم ﴿وَجَٰدَلُواْ بِٱلۡبَٰطِلِ لِيُدۡحِضُواْ بِهِ ٱلۡحَقَّ فَأَخَذۡتُهُمۡ﴾ (غافر: ٥) وقال ﴿وَلَوۡلَآ أَن ثَبَّتۡنَٰكَ لَقَدۡ كِدتَّ تَرۡكَنُ إِلَيۡهِمۡ شَيۡـًٔا قَلِيلًا ٧٤﴾ (الإسراء: ٧٤).إن التلبيس في العبارات والمخادعة بالألفاظ والمصطلحات يعد من أشد التحديات الفكرية التي يواجهها المسلمون اليوم، بل إنها من أخطر المزالق التي قد يقع فيها طوائف من المتخصصين في علوم الدين فضلا عن العوام الغافلين؛ ذلك أن شيوع بعض المصطلحات المشتبهة واعتياده يخفي وراءه الوجه الخادع الذي يحمله، ومع كثرة استعماله تختلط المفاهيم والمعاني، وتحت هذه الشعارات الكاذبة تسوق الكثير من المشاريع المفسدة والأفكار الهدامة، ويغدو المحارب لهذه المشاريع والأفكار غريبا بين الناس، وهنا تقع الفتنة ويعم البلاء.

وهذا بالتمام هو حال مصطلحات التقارب بين المذاهب، أو وحدة الأديان، أو الأديان الإبراهيمية، أو الديانة العالمية، ونحوها من الألقاب التي ظهر استعمالها في أواخر القرن الماضي، وكلها تحمل في طياتها معاني حسنة مقبولة، كمثل التعايش، والسلام، ومعاملة أهل الكتاب بالبر والقسط كما أمر الله عز وجل، بل ويمكن للمسلم أن يقصد كل ذلك تحت مظلة " عقد الذمة " الذي جاء به القرآن الكريم والسنة المطهرة، ولكن استعمال هؤلاء الملبسين لتلك المعاني الحسنة التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية، إنما هو – في الغالب – جسر للمعاني الباطلة الهدامة، وستار لحقيقة الخلط بين المذاهب والأديان، وليس لمقصود الحوار الموصل للحق والعدل، بل الخلط الذي تفقد معه العقيدة الإسلامية أساسها وغايتها لتصبح شعارا خادعا وجسما مشوها.

ولا شك أن هذه الدعوات الخادعات تظهر ما لا تبطن ولذلك اغتر بظواهرها كثير من المنتسبين للعلم في عموم أقطار الإسلام واستطاعت في بعض الفترات اختراق بعض المؤسسات والرموز الدينية إلا أن النابهين من أهل العلم وأهل الرسوخ والبصيرة من أئمة الإسلام قد تنبهوا لخطر هذه الدعوات وما تخفيه تحت لبوسها الخادع من مقاصد باطله وأهداف شريرة فجمعوا المجامع للنظر في شأنها وكتبوا في التحذير منها الكتب والرسائل وأصدروا الفتاوى وألقوا الخطب والمحاضرات والدروس وكان مما نصت عليه تلك الفتاوى وتضمنته وأكدت عليه تلك الكتب والخطب والدروس ضرورة الحذر من كيد الكافرين والمنافقين الذين يمكرون بالمؤمنين الليل والنهار ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم الذي ارتضاه الله لهم دينا ويشككونهم في معتقداتهم ليزحزحوهم عنها إلى ما هم عليه من ضلال وكفر وفساد. ولعل من أشهر هذه الدعوات الباطلة للتقارب والحوار التي ظهرت في هذا العصر ما يأتي:

(٤٠) انظر: ابن كثير، "تفسير ابن كثير". ٥٠٧:٨.

١ــ دعوات التقريب بين المذاهب

هذه الدعوة هي كغيرها من الدعوات المشبوهة ــ التي تظهر خلاف ما تبطن من مثل الدعوة الى القومية العربية أو اليسارية أو الاشتراكية ــ يجمعها أن من يتحمس لها في البدء وينادي بها في الغالب هم من الأقليات التي تمثل نشازا وخروجا عن إجماع الأمة المسلمة ودينها ومنهجها القويم ومن هذا المنطلق فإن أول من نادى وتحمس وتبنى دعوات التقريب بين المذاهب في العصر الحديث مجموعة من علماء ودعاة الفرقة الإمامية الاثني عشرية وانطلقت الفكرة من إيران بدعم من حكومتها واتخذت من مصر مقرا لها باعتبار موقعها المؤثر في العالم الإسلامي واستطاعوا في البدايات التأثير على مجموعة من علماء ومفكري مصر والأزهر وفي مقدمتهم شيخ الأزهر في وقته(٤١) الذي أقنعوه بأن يقيم في الأزهر درسين أحدهما في فقه الاثني عشرية والآخر لتدريس عقائدهم، وأن يتم الاعتراف بمسألة الإمامة كواحدة من أصول العقيدة والإيمان في دين الإسلام.

وقد شهدت الأربعينيات من القرن العشرين الميلادي حركة تقريبية نشطة انطلقت من دار التقريب بين المذاهب الإسلامية التي أسست لهذا الغرض (٤٢) وهذه الحركة دعا إليها في بداياتها شيخ شيعي من قم "بإيران" ويدعى محمد تقي القمي في عام ١٣٦٤ هـــ تقريباً، واستجابت لدعوته ثلة من علماء مصر، ومن زيدية اليمن، وقد اتخذ لها مقراً في القاهرة باسم «دار التقريب بين المذاهب الإسلامية»، ثم قامت الجماعة بإصدار مجلة باسم "رسالة الإسلام" لخدمة أغراضها. وقد رفعت هذه الجماعة لافتة الدعوة للتقريب بين المذاهب في حين اقتصر نشاطها في التقريب بين دين الشيعة الإمامية وبين مذهب أهل السنة كما زعموا. ووضعت هذه الحركة خطة عمل مدروسة تشمل جميع أبواب الدين من أصول وفروع لنشر ثقافة التقريب المزعومة من خلالها، وحققت من خلال ما طرحته من مبادرات وأفكار عبر مجلتها المسماة "رسالة الإسلام" الكثير من مستهدفاتها المبطنة فيما خططت له وقامت من أجله وهو محاولة هؤلاء الرافضة الاثني عشرية اختراق المجتمع السني وتغيير الكثير من معتقداته ومسلماته تحت هذا المشروع المسمى بالتقريب دون أن يتزحزحوا هم عن شيء من أباطيلهم(٤٣).

٢ــ الدعوة للوحدة أو المؤاخاة أو التقريب بين الأديان

دعوة التقريب أو الوحدة بين الأديان لها عدة إطلاقات واعتبارات فتطلق ويراد بها دمج جميع الأديان في دين واحد، أو اعتقاد أنها جميعا حق وأهلها مؤمنون وأنها طرق لغاية واحدة فهذا المعنى باطل بلا شك؛ لأنه لا يستوي الحق والباطل ولا الكفر والإيمان. وتطلق ويراد بها اقتراب أهل كل دين

(٤١) واسمه: محمود شلتوت. ولم يقتصر الأمر على مجرد الدعوة، بل قام الروافض بتزيين آرائهم للشيخ شلتوت شيخ الأزهر في هذا الموضوع، فلبى رغبتهم ونفذ بعض مطالبهم، فتولى بنفسه محاولة تنفيذ هذه المهمة في إبّان مشيخته للأزهر فوضع مشروعاً يجعل للروافض - كما تقول مجلة رسالة الإسلام. انظر: دار التقريب بين المذاهب الإسلامية في القاهرة "مجلة رسالة الإسلام" ١١:٤٤٥.

(٤٢) دار التقريب بين المذاهب الإسلامية هي هيئة معنية بالتقريب بين المذاهب الإسلامية تأسست في القاهرة عام (١٣٦٨ هـ / ١٩٤٧م) على يد مجموعة من العلماء المسلمين وضمت عند تأسيسها ٢٠ عضوا من العلماء من مختلف المذاهب.

(٤٣) انظر على سبيل المثال: د. أحمد القاضي، "رسالة دعوة التقريب بين الأديان: دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية".

من أهل الدين الآخر، وهو ما يسمى بالتعايش، فيسود بينهم السلام، فهذا حق، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣﴾ (الحجرات: (١٣)، وقد وضع الإسلام لعلاقته مع أهل الأديان الأخرى تشريعا عادلا، فقال سبحانه: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٨﴾ (الممتحنة: ٨).

أما عن بدايات ظهور هذه الدعوات فقد بدأت محاولات التقريب بين الإسلام وغيره من الأديان منذ وقت مبكر في عهد النبوة، فقد حكى الله عن المشركين أنهم تمنوا أن يترك النبي شيئًا من دينه، قال سبحانه: ﴿أَ ثم جح جم حج حم﴾ (القلم:٩) قال الطبري: معنى ذلك ودوا لو ترخص لهم فيرخصون أو تلين في دينك فيلينون في دينه»(٤٤).

ثم ظهرت هذه الدعوة مجدداً عند بعض الفلاسفة المنتسبين إلى الإسلام كابن سينا وغيره، فقد حكى عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية قولهم:" الطريق إلى الله تعالى متنوعة، وذكر أنهم يشبهون ذلك بمذاهب الأئمة فإنه وإن كان أحد المذاهب يرجح على الآخر، فأهل المذاهب الأخرى ليسوا كفارا ولا من أهل الكتاب"(٤٥). ثم تلقفها منهم بعض غلاة الصوفية القائلين بوحدة الوجود كابن عربي وغيره، يقول ابن عربي في هذا المعنى: "إياك أن تتقيد بعقد مخصوص وتكفر بما سواه، فيفوتك خير كثير"(٤٦)، ويقول الحلاج: "الكفر والإيمان يفترقان من حيث الاسم، وأما من حيث الحقيقة فلا فرق بينهما"(٤٧)، وقال قائلهم: "عقد الخلائق في الإله عقائدا وأنا اعتقدت جميع ما اعتقدوه"(٤٨).

ثم جرى إحياء هذه الدعوات في العصر الحديث من خلال شخصيات وهيئات تبنتها ودعت لها وكل له مشربه ومقصده، فأقيمت بعض الجمعيات التي تتبنى هذه الدعوة، مثل جمعية التأليف والتقريب التي أنشأها المفكر المصري محمد عبده بتأثير من القسيس الانجليزي إسحاق تيلور، وأحد الإيرانيين المتنصرين واسمه ميرزا باقر، وكان هدفها المعلن هو محاولة التقريب بين الأديان الثلاثة، وإزالة الشقاق بين أهلها وقد انضم إليهم عدد من الإنجليز واليهود والإيرانيين، مما يشير إلى ضلوع الرافضة في نشر هذه الدعوة الهدامة في صفوف المسلمين (٤٩)، ثم تبنت هذه الدعوة المدرسة التي سميت بالعقلانية العصرانية (٥٠).

(٤٤) انظر: محمد بن جرير الطبري، "تفسير الطبري". ٢٣:١٥٦.

(٤٥) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى". ٤:٢٠٣.

(٤٦) انظر: محيي الدين ابن عربي، "فصوص الحكم". (ط١، القاهرة، دار الكتب العلمية)، (ص١١٣).

(٤٧) انظر: لويس ماسينيون وبول كراوس، "أخبار الحلاج". تحقيق: محمد باسل عيون السود، (ط١، بيروت، ١٤٢٣ه، دار الكتب العلمية)، (ص٥٧).

(٤٨) انظر: موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، "الدرر السنية". ٧:٨٥.

(٤٩) انظر: بكر أبو زيد، "الإبطال لنظرية الخلط بين الإسلام وغيره من الأديان". (ط١، ١٤١٧ه، دار العاصمة)، (ص١٦-٢٢)، د. أحمد القاضي، "مختصر دعوة التقريب". (ط١، آفاق المعرفة) (ص١٩٠) وما بعدها.

(٥٠) انظر: د. أحمد القاضي، "مختصر دعوة التقريب". (ص٢٩٢،٣٦٣).

كما ظهرت محاولات فردية للتقريب بين الأديان كمحاولة روجيه جارودي الذي أعلن إسلامه سنة ١٩٨٢م، وقدم قبل ذلك وبعده مشروعاً يعد من أخطر المحاولات في العصر الحديث للتقريب بين الأديان، إذ في مشروعه هذا محاولة للقضاء على مدلول الإسلام الخاص الذي بعث به نبينا محمد ﷺ.

وكان لعلماء الإسلام مواقف مشهودة تجاه فكرة الوحدة والتقريب قديما وحديثا وحاربوها لما رأوا من مصادمتها لمسلمات الدين الإسلامي وبينوا أنها تنقض عقيدة ختم النبوة و نسخ الدين الإسلامي لما سبقه من الأديان وثبوت تحريف الأديان السابقة و هذه القضايا هي مما علم من الدين بالضرورة و استدلوا على معارضتهم لهذه الفكرة الباطلة بأدلة كثيرة من القرآن و السنة تؤكد فساد قول من يدعو إليها وضلال رأيه ورءوا وأن البشر إذا أرادوا النجاة والخلاص في الدنيا والآخرة فعليهم أن يؤمنوا بالدين الإسلامي و يتبعوا تعاليمه لأن فكرة وحدة الأديان مستحيلة التطبيق عمليا فضلا عن مخالفتها للدين الحق عقديا (٥١).

وبينوا أنها مبادرات لا تحقق أهدافاً شرعية وإنما تحقق أهداف الديانات الباطلة والمحرفة والمنسوخة التي منها مساواة أديانهم المحرفة بالإسلام وإقرار المسلم بها، لذلك لا تعدو أن تكون هذه الدعوة محاولة للحصول على اعترافات صريحة بتلك الديانات، وأنها تقدم مبرراً لهم لإثنائهم عن الدخول في الإسلام بدعوى أنه لا توجد بين الإسلام وتلك الملل والأديان أي فرق.

٣ــ الدعوة لما يسمى بالإبراهيمية أو (الدين الإبراهيمي)

الإبراهيمية: نسبة إلى نبيّ الله إبراهيم عليه السلام، وقد أُطلِق هذا المسمى على ما اصطلح عليه في حينه بـــالديانات الإبراهيمية، وهي: اليهودية، والنصرانية، والإسلام، باعتبار أن إبراهيم عليه السلام أبو الأنبياء والجد المشترك لأصحاب هذه الديانات الثلاث وأنها جميعا تشترك في الإيمان به، والانتسابِ إليه، والاعتراف بمكانته وهذا المصطلح من المصطلحات الوافدة من الغرب؛ حيث جرى إطلاقُه لديهم في القرن التاسع عشر.

وفي أوائل التسعينات الميلادية أعيد بعث هذه الفكرة في الولايات المتحدة الأمريكية في بعض المحافل والمؤسسات الرسمية فيها وفي عام ٢٠٠٠م تمَّ تبني الفكرة عمليًّا وتمهيد الطريق لها وأخذت الفكرة زخماً واهتماماً كبيرين مقروناً بمبادرات تمهيدية في أرض الواقع السياسي والثقافي والأكاديمي.

في عام ٢٠٢٠م كان اكتمال نضج المشروع والتنفيذ المعلن والنشط لفعالياته على مستوى العالم. وهناك العديد من المصطلحات المرتبطة بالإبراهيمية ومفاهيمها ظهرت في الآونة الأخيرة ومن تلك المصطلحات: الدين الإبراهيمي، وتارة يقال: الدين العالمي الموحَّد، أو الجديد، أو البيت الإبراهيمي والعائلة الإبراهيمية، ومن هذه المصطلحات كذلك: أصحاب الحق الأصلي، والمراد بهم اليهود بحكم أنهم أقدم الشعوب الإبراهيمية وبالتالي هم الأصليُّون، ومن المصطلحات كذلك: الاتفاقات الإبراهيمية، والمسار الإبراهيمي، والدبلوماسية الروحية، والولايات الإبراهيمية المتحدة أو الإتحاد الإبراهيمي الفيدرالي

(٥١) انظر: فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مجلة البحوث الإسلامية، العدد ٥٠ الصفحة ٤٢ الفتوى رقم (١٩٤٠٢).

إنَّ الدعوةَ إلى الديانة الإبراهيمية فكرةٌ مرفوضةٌ شرعاً، ومحرمةٌ قطعاً بجميع الأدلة من القرآن والسنة والإجماع، وإن صدرت من مسلمٍ عالم بحقيقة ما تدعوا إليه فهوَ مرتدٌ ردةً صريحةً عن دين الإسلام، لأنَّها تصطدم وتتناقضُ مع أصولِ الاعتقاد في دين الإسلام، فَإن فيها الرِضَى بالكفرِ بالله عزَّوجلَّ، وإبطالَ صدقَ القرآن الكريم ونسخه لجميع ما قبله من الكتب السماوية، كما إنها تُبطلَ عقيدة نسخَ الإسلام لجميع ما قبله من الشرائع والأديان، وتدعو إلى تذويب الفوارق بين الأديان الثلاثة؛ فيُساوي أصحاب التثليث والشاتمين لله تعالى وقتلة الأنبياء مع أهل التوحيد والاتِّباع لرسل الله عليهم الصلاة والسلام، ويقرُّ كلُّ صاحب دين على ما هو عليه، إنَّها دعوة إلى هدم الإسلام، وتقويض بُنيانه، وخيانة للأمَّة المسلمة. وقد جاء في القرآن الكريم التحذير الشديد للأمة من هذا الخلط الماكر، الذي سماه الله (اللبس)، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَلۡبِسُواْ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُواْ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾ (البقرة:٤٢) قال قتادة :: "لا تلبسوا اليهودية والنصرانية بالإسلام، إنَّ دينَ الله الإسلام، واليهودية والنصرانية بدعةٌ ليست من الله"(٥٢).

إنَّ متابعة دعاة ما يسمى بالإبراهيمية وموافقتهم فيما ينادون به من شعارات هذا الدين المبتدع، والقبول به، والدعوة إليه يعد خروجا من ملَّة الإسلام الخاتم الناسخ لكل شريعة سبقته، ولن يفلح قوم دخلوا في هذا الكفر الصُّراح! قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾ ﴾ (آل عمران: ١٠٠).

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وحجة على الخلق أجمعين نبينا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

فيمكن تلخيص أبرز نتائج البحث في النقاط الآتية:

١- الحوار العقدي مع المخالفين للحق على اختلاف مللهم ومذاهبهم وسيلة إقناعية برهانية فيها رفق وعدل وترغيب، وفيه مدافعة واستدلال وبراهين، كما أنه فريضة جهادية تحتم الوقوف في وجوه المبطلين ورد دعايات المضللين، وفيه إرغام وإفحام وقطع للمتعنتين المبطلين.

٢- تتأكد أهمية الحوار العقدي مع المخالفين للحق في هذا الوقت الذي كثر فيه عديد أهل الباطل وتنوعات أساليب غزوهم الفكري وتأثيرهم الثقافي وامتلكوا كل وسائل الدعاية لباطلهم وشبهاتهم فشاع الزيغ والانحراف عن منهج أهل الحق ومعتقدهم، وتنوعت فيه مطاعنهم وشكوكهم.

٣- لابد لمن يتصدى لحوار المخالفين للحق في الاعتقاد والفكر أن يكون على علم بأصول الحوار العقدي مع المخالفين وفهم أهدافه وإدراك مقاصده. وأن يكون لذلك العلم والفهم أثره الظاهر في تعامله وأحكامه.

(٥٢) انظر: ابن كثير، "تفسير ابن كثير". ٢٤٥:١.

٤- المحاور المنتمي لمذهب الحق الذي يتصدى لمحاورة المخالفين على اختلاف مللهم ومذاهبهم لابد أن تكون لديه الأهلية العلمية والبيانية والأخلاقية التي يتمكن بها من نصرة الحق وبيانه ورد الباطل وكشف أسراره.

٥- لا ينبغي بأي حال أن يتقدم لمناظرة أهل الزيغ والمكر والباطل من لا علم عنده، ولا قدرة له على دفع شبهاتهم ورد باطلهم ردا يقطع دابره ويهدم بنيانه، كما وقع لبعض المتعجلين قليلي العتاد والعدة في الفقه والسياسة من المنتسبين للحق الذين كانت لهم في هذا الجانب مواقف أضعفت الحق وجرأت أهل الباطل.

٦- العدل والإنصاف هما ميزان القسط في تعامل أهل الحق مع مخالفيهم حتى وإن جاروا وظلموا، فإن من أعظم ما تميز به أهل السنة والجماعة أنهم كانوا وما زالوا أعلم الناس بالحق وأرحمهم بالخلق.

٧- القناعة بالحق واليقين بصحته والاعتزاز به وإظهار الحماسة له، مبادئ راسخة لابد أن يتحلى بها المحاور المنتمي لأهل الحق، وهذا لا يتعارض بحال مع ما تؤكد عليه أصول أهل الحق في الحوار من ضرورة الحرص على هداية المخالف، والتنزل معه في الخطاب، واللين في معاملته حتى يقبل على الحق ولا يلج في العناد والمكابرة.

٨- لما كانت مقاصد الحوار العقدي مع المخالفين متعددة ومتنوعة كان لابد أن تكون وسائل هذا الحوار متعددة ومتنوعة في أشكالها وصورها تبعاً لهذا التعدد في المقاصد، ولا شك أن الوسائل لها أحكام المقاصد وأن الأمور بمقاصدها والمقاصد المشروعة لابد أن تكون وسائلها مشروعة، وإلا لكان ما تفسده أكثر مما تصلحه.

٩- من أعظم مقاصد الحوار العقدي مع المخالفين حفظ دين الأمة وعقيدتها من التحريف والتبديل ورد عاديات المنحرفين والمبطلين الذين يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم.

١٠- الدعوات إلى الحوار المتمثلة فيما يسمى: حوار الأديان، أو حوار الحضارات أو التقارب بين المذاهب، أو وحدة الأديان.. وغيرها من الشعارات البراقة، هذه الدعوات يشوبها منذ نشأتها الكثير من الغبش والشكوك حول مقاصدها وأهدافها والجهات التي تقف خلفها وأصبحت في كثير من الأحيان شعارات مضللة، تخفي تحتها الكثير من المؤامرات والأهداف المشبوهة التي يروج لها المخادعون من أتباع المذاهب الضالة المنتسبة للإسلام، أو من مفكري الغرب والمتأثرين بهم من المستغربين، ولذلك فإن على المحاور المنتمي لأهل الحق أن يكون على حذر من هذه الدعوات المضللة ومن يقف خلفها حتى لا يقع فيما وقع فيه الكثير من المفكرين والمنظرين المنتسبين للإسلام من موافقة لأهل الباطل، إما لجهله وسذاجته، وإما لمجاملته ومداهنته لهم على حساب دينه ومبادئه.

قائمة المصادر والمراجع:

١- أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، "صحيح مسلم"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، ١٣٧٤ه، القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه).

٢- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ١٤١٩هـ).

٣- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، "تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر – د عبد السند حسن يمامة، (ط١، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢هـ).

٤- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، "إحياء علوم الدين". (د.ت، بيروت، دار المعرفة).

٥- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، "سنن أبي داود". تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط١، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ).

٦- محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٣٨٤ه).

٧- علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، "الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، (د.ت، بيروت، دار الآفاق الجديدة).

٨- أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، "شرح الأصفهانية". (ط١، دار المنهاج، الرياض، ١٤٣٠ه).

٩- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "فتح الباري بشرح صحيح البخاري". رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، (ط١، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

١٠- أحمد بن محمد بن علي الفيومي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير". (د.ت، بيروت، المكتبة العلمية).

١١- الإمام أحمد بن حنبل، "مسند الإمام أحمد بن حنبل". تحقيق: شعيب الأرناؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، الرياض، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ه).

١٢- بسام داود عجك، "الحوار الإسلامي المسيحي: المباديء–التاريخ–الموضوعات–الأهداف". (ط١، دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٨ه).

١٣- بكر أبو زيد، "الإبطال لنظرية الخلط بين الإسلام وغيره من الأديان". (ط١، ١٤١٧ه، دار العاصمة).

١٤- بكر أبو زيد، "حراسة الفضيلة". (ط١١، دار العاصمة، ١٤٢٦ه).

١٥- أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، "الرد على المنطقيين". (د.ت، بيروت، دار المعرفة).

١٦- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، "مجموع الفتاوى". تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (ط١، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ).

١٧- يوسف بن عبد الهادي الحنبلي المعروف بـــ «ابن المبرد»، "الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي". تحقيق: رضوان مختار بن غربية، (ط١، جدة، دار المجتمع للنشر والتوزيع، ١٤١١ه).

١٨- الخضر الشيباني، "البعد الديني ومفهوم العولمة". (ط١، دار صنعاء، ٢٠٠٩م).

١٩- د. أحمد بن عبد الرحمن القاضي، "مختصر دعوة التقريب". (ط١، آفاق المعرفة).

٢٠- د. أحمد بن عبد الرحمن القاضي، "دعوة التقريب بين الأديان. دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية". (ط١، الرياض، دار ابن الجوزي، ٢٠٠١م).

٢١- د. سهل بن رفاع العتيبي، "الأحكام والضوابط العقدية المتعلقة بالحوار مع غير المسلمين". (ط١، ١٤٢٨ه).
٢٢- د. صالح بن عبد الله بن حميد، "أصول الحوار وآدابه في الإسلام". (ط١، دار المنارة، ١٤١٥ه).
٢٣- د. عبد الكريم بكار، "العولمة طبيعتها وسائلها تحدياتها التعامل معها". (ط١، دار الأعلام، ١٤٣٣ه).
٢٤- د. محمد البهي، "الإخاء الديني ومجمع الأديان وموقف الإسلام". (ط١، مكتبة وهبة، ١٤٠١ه).
٢٥- د. ناصر بن عبد الله القفاري، "مقدمة في الملل والنحل". (ط١، الرياض، دار مدار الوطن للنشر، ١٤٢٧ه).
٢٦- د. ناصر بن عبدالكريم العقل، "مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة وموقف الحركات الإسلامية المعاصرة منها". (ط١، دار الوطن للنشر، ١٤١٢هـ).
٢٧- د. ناصر عبد الكريم العقل، "حراسة العقيدة". (ط١، مكتبة العبيكان،١٤٢٣ه).
٢٨- عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، "التوقيف على مهمات التعاريف". (ط١، القاهرة، عالم الكتب، ١٤١٠ه).
٢٩- الشيخ محمد أبو زهرة، "تاريخ الجدل". (ط١، بيروت، دار الفكر العربي، ١٩٣٤م).
٣٠- عبد الرحمن المعلمي، "الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة". (ط١، المطبعة السلفية ومكتبتها، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٦ه).
٣١- عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، "صيد الخاطر". تحقيق: عامر بن علي ياسين، (ط١، دار الخزيمة، الرياض، ١٤١٤ه).
٣٢- عبد الرحمن بن ناصر السعدي، "مجموع الفوائد واقتناص الأوابد". (ط١، الرياض، دار الميمان، ١٤٣٢ه).
٣٣- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، "كتاب التعريفات". (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ه).
٣٤- لويس ماسينيون وبول كراوس، "أخبار الحلاج". تحقيق: محمد باسل عيون السود، (ط١، بيروت، ١٤٢٣ه، دار الكتب العلمية).
٣٥- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، (ط١، بيروت، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).
٣٦- محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، "بدائع الفوائد". (ط١، دار الكتاب العربي، بيروت).
٣٧- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "زاد المعاد في هدي خير العباد". (ط٢٧، الكويت، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ١٤١٥هـ).
٣٨- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة". تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، (ط١، الرياض، دار العاصمة، ١٤٠٨هـ).
٣٩- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين". تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، (ط٣، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤١٦هـ).
٤٠- محمد بن أحمد بن محمد بن بطال، "النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب". دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سالم، (ط١، مكة المكرمة، المكتبة التجارية، ١٩٨٨م).
٤١- محمد بن خليل حسن هرّاس، "شرح العقيدة الواسطية، ويليه ملحق الواسطية". ضبط نصه وخرَّج أحاديثه ووضع الملحق: علوي بن عبد القادر السقاف، (ط٣، الخبر، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ).
٤٢- محمد بن صالح بن محمد العثيمين، "منهاج أهل السنة والجماعة في العقيدة والعمل". (ط١، دار الشريعة، ١٤٢٤ه).
٤٣- محمد بن مكرم بن على ابن منظور، "لسان العرب". (ط٣، بيروت، دار صادر، ١٤١٤هـ).
٤٤- محمد سعيد أبو زعرور، "العولمة ماهيتها نشأتها أهدافها الخيار البديل". (ط١، دار البيارق، ١٩٩٨م).
٤٥- محمد كمال المويل، "الحوار في القرآن الكريم". تقديم: مصطفى الخن، (ط١، دمشق، دار الفارابي، ١٤٢٠ه).
٤٦- محيي الدين ابن عربي، "فصوص الحكم". (ط١، القاهرة، دار الكتب العلمية).

٤٧- الندوة العالمية للشباب الإسلامي، "في أصول الحوار". (ط٣، جدة، مؤسسة الطباعة والصحافة والنشر، ١٤٠٨هـ).
٤٨- هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي أبو القاسم، "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة". تحقيق: نشأت بن كمال المصري، (ط١، دار البصيرة بالإسكندرية، ودار الآثار بصنعاء، ١٤٢٢ه).

Bibliography:

1. Abu al-Husayn Muslim bin al-Hajjaj al-Qushayri, "Sahih Muslim", Investigation: Muhammad Fuad Abdul Baqi, (1st edition, 1374 AH, Cairo, Issa Al-Babi Al-Halabi and Partners Printing Press).
2. Abu al-Fida Ismail bin Omar bin Kathir, "Tafsir al-Quran al-Azim", Investigation: Muhammad Hussein Shams al-Din, (1st edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Publications of Muhammad Ali Baydoun, 1419 AH).
3. Abu Ja'far Muhammad bin Jarir al-Tabari, "Tafsir al-Tabari Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Ayy al-Quran", Investigation: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsin al-Turki, in collaboration with the Center for Islamic Research and Studies at Dar Hajar - Dr. Abdul Sannad Hasan Yamama, (1st edition, Dar Hajar for Printing, Publishing, Distribution, and Advertising, 1422 AH).
4. Abu Hamid Muhammad bin Muhammad al-Ghazali al-Tusi, "Ihya Ulum al-Din". (Date and place of publication: Beirut, Dar Al-Ma'rifah).
5. Abu Dawood Sulaiman bin al-Ash'ath al-Sajistani, "Sunan Abu Dawood". Investigation: Shuayb al-Arnaut, (1st edition, Dar Al-Risalah Al-'Alamiyyah, 1430 AH).
6. Ali bin Ahmad bin Said bin Huzaimah al-Thahiri, "Al-Ihkam fi Usul al-Ahkam". Investigation: Sheikh Ahmed Muhammad Shakir, (Date and place of publication: Beirut, Dar Al-Afaq Al-Jadidah).
7. Ahmad bin Abdul Halim Ibn Taymiyyah Al-Harrani, "Sharh al-Asfahaniyyah". (1st edition, Dar Al-Minhaj, Riyadh, 1430 AH).
8. Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani, "Fath al-Bari bi Sharh Sahih al-Bukhari". Its number, chapters, and hadiths: Muhammad Fuad Abd al-Baqi edited and supervised its publication: Mahbub al-Din al-Khatib, (1st Edition, Beirut, Dar al-Ma'arifah, 1379AH).
9. Ahmad ibn Muhammad ibn Ali al-Fayumi, "Al-Misbah al-Muneer fi Ghareeb al-Sharh al-Kabeer". (n.d., Beirut, al-Maktabah al-Ilmiyyah).
10. Imam Ahmad ibn Hanbal, "Musnad Imam Ahmad ibn Hanbal". Edited by Shuayb al-Arnaut, Adel Murshid, and others. Supervised by Dr. Abdullah ibn Abdulmohsin al-Turki, (1st Edition, Riyadh, Al-Risalah Foundation, 1421AH).
11. Basam Dawood Ajak, "Al-Hiwar al-Islami al-Masihi: Al-Mabadi-Al-Tareekh-Al-Mawduat-Al-Ahdaaf". (1st Edition, Dar Qutaybah for Printing, Publishing, and Distribution, 1418AH).
12. Bakr Abu Zeid, "Al-Ibtal li Nazariyyat al-Khilat Bayna al-Islam wa Ghayr Minal Adyan". (1st Edition, 1417AH, Dar al-'Asimah).
13. Bakr Abu Zeid, "Hirasat al-Fadilah". (11th Edition, Dar al-'Asimah, 1426AH).
14. Ahmad ibn Abdulhalim Ibn Taymiyyah al-Harrani, "Al-Radd 'ala al-Mantiqiyin". (n.d., Beirut, Dar al-Ma'rifah).
15. Ahmad ibn Abdulhalim Ibn Taymiyyah al-Harrani, "Majmu' al-Fatawa". Edited by Abdulrahman ibn Muhammad ibn Qasim, (1st Edition, Medina: King Fahd Quran Printing Complex, 1416AH).
16. Al-Khadir al-Shaibani, "Al-Ba'd al-Dini wa Mafhum al-'Alamah". (1st Edition, Dar Sana'a, 2009CE).
17. Dr. Ahmad ibn Abdulrahman al-Qadi, "Mukhtasar Da'wat al-Taqrib". (1st Edition, Afaq al-Ma'rifah).
18. Dr. Ahmad ibn Abdulrahman al-Qadi, "Da'wat al-Taqrib Bayn al-Adyan. Dirasah Naqdiyyah fi Dhaw'i al-'Aqeedah al-Islamiyyah". (1st Edition, Riyadh, Dar Ibn al-Jawzi, 2001CE).
19. Dr. Sahel bin Rafaa Al-Otaibi, 'Contractual Rules and Regulations Regarding Dialogue with Non-Muslims' (1st Edition, 1428 AH).
20. Dr. Saleh bin Abdullah bin Hameed, 'Principles of Dialogue and Its Etiquette in Islam' (1st Edition, Dar Al-Manarah, 1415 AH).
21. Dr. Abdul Kareem Bakar, 'Globalization: Nature, Means, and Challenges of Dealing with It' (1st Edition, Dar Al-Aalam, 1433 AH).
22. Dr. Mohammed Al-Bahi, 'Religious Brotherhood, Interfaith Dialogue, and the Position of Islam' (1st Edition, Wahba Library, 1401 AH).

23. Dr. Nasser bin Abdullah Al-Qaafari, 'Introduction to Sects and Doctrinal Differences' (1st Edition, Riyadh, Dar Madar Al-Watan Publishing House, 1427 AH).
24. Dr. Nasser bin Abdul Kareem Al-Aql, 'Discussions on the Creed of Ahl al-Sunnah wal Jama'ah and the Contemporary Islamic Movements' Stance Towards It' (1st Edition, Dar Al-Watan Publishing House, 1412 AH).
25. Dr. Nasser Abdul Kareem Al-Aql, 'Guardianship of Creed' (1st Edition, Al-Obeikan Library, 1423 AH).
26. Abdul Ra'ouf bin Taj al-Arifin al-Munawi, 'Examination of the Definitions' Missions' (1st Edition, Cairo, Alam Al-Kutub, 1410 AH).
27. Sheikh Mohammed Abu Zahra, 'History of Debate' (1st Edition, Beirut, Dar Al-Fikr Al-Arabi, 1934 CE).
28. Abdul Rahman Al-Ma'almi, 'The Illuminating Lights on the Errors, Misguidance, and Perils in the Book 'Lights on the Sunnah'' (1st Edition, Al-Salafiyyah Printing Press and Library, Alam Al-Kutub, Beirut, 1406 AH).
29. Abdul Rahman bin Ali bin Al-Jawzi, 'Hunting the Thoughts' (Edited by Amer bin Ali Yaseen) (1st Edition, Dar Al-Khuzaimah, Riyadh, 1414 AH).
30. Abdul Rahman bin Nasser Al-Saadi, 'Collection of Benefits and Seizing the Precious' (1st Edition, Riyadh, Dar Al-Maiman, 1432 AH).
31. Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zain Al-Sharif Al-Jurjani, 'Book of Definitions' (1st Edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah, 1403 AH).
32. Louis Massignon and Paul Kraus, 'Al-Hallaj's News' (Edited by Mohammed Bassel Ayoun Al-Soud) (1st Edition, Beirut, 1423 AH, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah).
33. Muhammad bin Abi Bakr Ibn Qayyim al-Jawziyya, 'I'lam al-Muwaqqi'in 'an Rabb al-'Alamin'. Edited by Muhammad 'Abd al-Salam Ibrahim (1st Edition, Beirut, Publisher: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1411 AH).
34. Muhammad bin Abi Bakr Ibn Qayyim al-Jawziyya, 'Bada'i al-Fawa'id' (1st Edition, Dar al-Kitab al-'Arabi, Beirut).
35. Muhammad bin Abi Bakr Ibn Qayyim al-Jawziyya, 'Zad al-Ma'ad fi Hadi Khayr al-'Ibad' (27th Edition, Kuwait, Mu'assasat al-Risalah, Maktabat al-Manar al-Islamiyyah, Kuwait, 1415 AH).
36. Muhammad bin Abi Bakr Ibn Qayyim al-Jawziyya, 'al-Sawa'iq al-Mursalah fi al-Radd 'ala al-Jahmiyyah wa al-Mu'attilah'. Edited by 'Ali bin Muhammad al-Dakhil Allah (1st Edition, Riyadh, Dar al-'Asimah, 1408 AH).
37. Muhammad bin Abi Bakr Ibn Qayyim al-Jawziyya, 'Madarij al-Salikin Bayn Manazil Iyaka Na'budu wa Iyaka Nasta'in'. Edited by Muhammad al-Mu'tasim Billah al-Baghdadi (3rd Edition, Beirut, Dar al-Kitab al-'Arabi, 1416 AH).
38. Muhammad bin Ahmad bin Muhammad bin Batal, 'al-Nazm al-Musta'dhab fi Tafsir Gharaib Alfazh al-Muhadhdhab'. Study, Editing, and Commentary by Dr. Mustafa 'Abd al-Hafiz Salim (1st Edition, Makkah al-Mukarramah, al-Maktabah al-Tijariyyah, 1988 CE).
39. Muhammad bin Khalil Hasan Harraz, 'Sharh al-'Aqeedah al-Wasitiyyah, wa Yalihi Mulhaq al-Wasitiyyah'. Text prepared, Hadiths compiled, and Appendices written by 'Alawi bin 'Abd al-Qadir al-Saqafi (3rd Edition, Al-Khobar, Dar al-Hijrah lil-Nashr wa al-Tawzi', 1415 AH).
40. Muhammad bin Salih bin Muhammad al-'Uthaymeen, 'Minhaj Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah fi al-'Aqidah wa al-'Amal' (1st Edition, Dar al-Shari'ah, 1424 AH).
41. Muhammad bin Makram bin 'Ali Ibn Manzur, 'Lisan al-'Arab' (3rd Edition, Beirut, Dar Sader, 1414 AH).
42. Muhammad Sa'id Abu Za'ror, 'al-'Awlamah Mahiyatuha Nash'atuhAhdafuha Al-Khayar Al-Badil'. (1st Edition, Dar al-Bayariq, 1998 CE).
43. Muhammad Kamal al-Muwail, 'al-Hiwar fi al-Qur'an al-Karim'. Taqdim: Mustafa al-Khan, (1st Edition, Damascus, Dar al-Farabi, 1420 AH).
44. Muhiy al-Din Ibn 'Arabi, 'Fusus al-Hikam'. (1st Edition, Cairo, Dar al-Kutub al-'Ilmiyah).
45. Al-Nadwah al-'Alamiyah lil-Shabab al-Islami, 'Fi Usul al-Hiwar'. (3rd Edition, Jeddah, Mu'assasah al-Taba'ah wa al-Sahafah wa al-Nashr, 1408 AH).
46. Heba Allah bin al-Hasan bin Mansour al-Tabari al-Lalaka'i Abu al-Qasim, 'Sharh Usul I'tiqad Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah'. Tahqiq: Nash'at bin Kamal al-Masri, (1st Edition, Dar al-Basirah bi al-Iskandariyah, and Dar al-Athar bi Sana'a, 1422 AH).